

تحديد الوساطة هو محل النظر والاجتهاد، فمثلاً كيف يمكن تحديد الوسط في الطرفين: الطرف الأعلى والطرف الأدنى في السلم العمودي، وبين الحلال والحرام؟ إن الوساطة غامضة، ولكن هذا الغموض هو مزيتها، إذ يمكن استنباط الحلول الملائمة في أي زمان وفي أي مكان ولأي شخص مما يجعل الاجتهاد مستمراً والشريعة متجددة.

هكذا، وظف الشاطبي العلائق بين القضايا لإثبات اتساق الشريعة وانسجامها، إذ يمكن التوقف في الأوضاع المتضادة كما يمكن الاجتهاد في الفضاء الواسع بينها، وفي الفضاء الموجود فيما بين طرفي «ما تحت التضاد».

5 - الاستنباط للاجتهاد:

ومع أن الشاطبي ركز على الاستقراء وعلى القياس، فإنه كان يعلم بدون شك ما يوجه إلى هاتين الآليتين من انتقاد من أهل البرهان والقياس الشمولي. ولكن من يدقق النظر في تناول الشاطبي يدرك أنه وظف آلية ثالثة، وهي آلية الاستنتاج. فقد وضع «بعض المسائل كما فعل بعض الأصوليين السابقين عليه، وهذه «الأوضاع» هي:

- الواجب والجائز والمستحيل.
- الواجب والحرام والترك والحلال.
- الضروري والحاجي والتحسيني.

وسنرسم محاور لهذه «الأوضاع» حتى يمكن إثبات التعالق بين مكونات كل وضع والقيام بعملية استدلالية لملء الفراغ، وتبيان نظام القيم.

